

بسم الله الرحمن الرحيم



لجنة العربية للترجمة والثقافة والعلوم
الأساسية العادية للبحر المتوسط للتنفيذ والمؤتمر العام

المجلس التنفيذي
الدورة السابعة والعشرون

تونس : 22 - 28 / 6 / 1981م

وشيقة رقم : م ت / 27 و / 17

وشيقة مقدمة من الأمين العام الى
المجلس التنفيذي بشأن تحديد موعد عقد الدورة
الثامنة والعشرين للمجلس التنفيذي ومكانها

تنص المادة الخامسة من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي على أن :

- 1 - يحدد المجلس في كل دورة عادية موعد الدورة التالية ومكانها .
- 2 - يعقد المجلس اجتماعاته في مقر المنظمة ، وله ان يعقدها خارج دولة المقر وذلك بناء على قرار صادر عن المجلس في دورة سابقة .
- 3 - لاية دولة عضو ان تدعو المجلس للانعقاد في أراضيها على أن تكون الدعوة مصحوبة بمعلومات عن التسهيلات التي تقدمها الدولة الداعية ، وتعرض الدعوة على المجلس لاتخاذ قرار بشأنها .

لذلك

أتشرف بعرض الامر على المجلس المقرر للتفضل بالنظر في
تحديد موعد عقد الدورة الثامنة والعشرين للمجلس التنفيذي ومكانها .
ومرفق مع هذه الوشيقة مشروع القرار المقترح اصداره بهذا
الشأن .

بسم الله الرحمن الرحيم



سنة العربية للتربية والثقافة والعلوم
إدارة العامة للبحوث والتوثيق والمعلومات

المجلس التنفيذي
الدورة السابعة والعشرون

تونس : 22 - 28 / 6 / 1981 م

مشروع قرار رقم : م ت / 27 / ق 17

مشروع قرار مقدم من الأمين العام إلى
المجلس التنفيذي بشأن تحديد موعد عقد الدورة
الثامنة والعشرين للمجلس التنفيذي ومكانها

بعد الاطلاع على دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
وعلى المادة الخامسة من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي ،
وعلى الوثيقة رقم : م ت / 27 / و 17
وبناءً على ما دار من مناقشات .

يقرر المجلس

عقد الدورة الثامنة والعشرين للمجلس التنفيذي في
اعتباراً من يوم المصادف

ولمدة .